الاسلام وصحة العامة

الإشارة إلى نظرة الإسلام إلى الصحة، واهتمامه بها، ودلالتها على ما يحفظ الصحة قد مرت عند الحديث عن آثار الإيمان بأركان الإيمان الستة، وعن الحديث عن أركان الإسلام، وما يستتبع ذلك من حفظ الصحة البدنية، والنفسية.

كما مر الحديث عن ذلك عند الحديث على أضرار المعاصي، وعن آثارها المدمرة على صحة الإنسان، ونفسيته، وأن تركها يحفظ على الإنسان صحته، وطُمأنينة نفسه؛ إلى غير ذلك مما مرت الإشارة إليه في أبواب سابقة.

والحديث ههنا إكمال لما مضى، وإلقاء للضوء على شيء من ذلك القبيل. فلقد وردت في حفظ الصحه إشارات، وإرشادات في الكتاب العزيز، والسنة النبوية فمن ذلك ما يلي:

أولاً: أن الإسلام أرشد إلى الاقتصاد في المطعم والمشرب: ولا يخفى ما في ذلك من حفظ الصحة والوقاية من الأمراض، فالتخلي عن الطعام والشراب جملة، أو ترك ما يحتاجه الجسم من ذلك سبب في الهلاك أو المرض.

كما أن الإسراف في المطاعم والمشارب من أعظم أسباب الأدواء المتنوعة.

والإقتصاد في ذلك هو الصحة، والوقاية -بإذن الله- وإلى هذا المعنى أرشد قول الله -عز وجل-: ﴿ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ ﴾ الأعراف: ٣١.

قال بعض العلماء: «جمع الله بهذه الكلمات الطب كلّه»[1].

١- تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة ص١٢١

وقريب مما جاء في الآية ما جاء في قول النبي ﷺ محذراً من البطنة: «**ما ملأ آدميٌّ وعاءً شرًّا من بطن؛ بحسب ابن آدم لقيماتٌ يُقمن صلبه؛ فإن كان لامحالة فثلثٌ لطعامه، وثلثٌ لشرابه، وثلثٌ لنفسه**»[1].

ثانياً: ورود كثيراً من الإشارات في حفظ الصحة: فمن ذلك أن الإسلام حرَّم الخمر، ولا يخفى ما في الخمر من أضرار صحية كثيرة، فهي تضعف القلب، وتفري الكلى، وتمزق الكبد إلى غير ذلك من أضرارها المتنوعة.

ومن ذلك: أن الإسلام حرَّم الفواحش من زناً ولواط، ولا يخفى ما فيهما من الأضرار الكثيرة، ومنها الأضرار الصحية التي عُرِفَتْ أكثر ما عُرِفَتْ في هذا العصر من: زهري، وسيلان، وهربس، وإيدز ونحوها.

ومن حِفظ الإسلام للصحة أنه حرَّم لحم الخنزير، الذي عُرِفَ الآن أنه يولِّد في الجسم أدواءً كثيرة، ومن أخصِّها الدودة الوحيدة، والشعرة الحلزونية، وعَمَلُهما في الإنسان شديد، وكثيراً ما يكونان السبب في موته[2].

ومن الإشارات في هذا الصدد ما عُرف من أسرار الوضوء، وأنه يمنع من أمراض الأسنان، والأنف، بل هو من أهم الموانع للسل الرئوي؛ إذ قال بعض الأطباء: إن أهم طريق لهذا المرض الفتاك هو الأنف، وإن أنوفاً تُغسَلُ في اليوم خمس عشرة مرة لجديرة بألا تبقى فيها جراثيم هذا الداء الوبيل، ولذا كان هذا المرض في المسلمين قليلاً وفي الإفرنج كثيراً.

والسبب أن المسلمين يتوضؤون للصلاة خمس مرات في اليوم، وفي كل وضوء يغسل المسلم أنفه مرة أو مرتين أو ثلاثاً[3].

١ـ أخرجه أحمد ٤/١٣٢، والحاكم ٤/ ١٢١، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٢٦٥) وصحيح الجامع (٥٦٧٤)

٢ـ انظر تعريف عام بدين الإسلام المسمى برسائل الإسلام ورسل السلام ص ٣٨ـ٣٩.

٣ـ انظر تعريف عام بدين الإسلام ص ٤٥، والطريق إلى الإسلام ص ٣٥ـ٣٦

وسيأتي مزيد بيان لأسرار الوضوء، وفوائده.

ثالثاً: ورود كثير من النصوص في مشروعية التداوي والدلالة عليها: وقد مضى شيء من ذلك، ومنه- أيضاً- قول الله -تعالى-: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ المائدة: ٣٢.

ووجه الدلالة أن الله -تبارك وتعالى- امتدح من سعى في إحياء النفس وإنقاذها من الهلاك.

ومعلوم أن الطب ينتظم في كثيرٍ من صوره إنقاذ النفس المحرمة من الهلاك المحقق؛ فكثير من الأمراض التي تستلزم علاجاً، أو حمية، أو جراحة قد يكون المريض فيها مهدداً بالموت إذا لم يُقَمْ بمداواته؛ فإذا قام الطب بوصف شيء من ذلك أو فِعْله، وشفي المريض عُدَّ -بإذن الله- منقذاً لتلك النفس المحرمة، ودخل في قبيل من امتدحهم الله- عز وجل- في الآية السالفة.

وفي ذلك إشارة إلى علم الطب وفضله[1].

رابعاً: ورود الدلالة على الجراحة الطبية: حيث دلت السنة المطهرة على جواز الجراحة الطبية، ومشروعيتها، ويظهر ذلك من خلال عدد من الأحاديث الشريفة، ومنها ما ورد في شأن الحجامة، ومن ذلك ما جاء في حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- أن النبيﷺ احتجم في رأسه[2].

وما جاء في حديث جابر بن عبد اللهؓ أنه عاد مريضاً، ثم قال: «**ألا تحتجم**»؛ فإني سمعت رسول اللهﷺ يقول: «**إن فيها شفاءً**»[3].

١- انظر أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها د. محمد المختار الشنقيطي ص ٨٥-٨٦

٢- أخرجه البخاري (٥٣٧٣)

٣- أخرجه البخاري (٥٣٧٢)

ووجه الدلالة من الحديثين أنها نصت على مشروعية التداوي بالحجامة، والحجامةُ تقوم على شق موضع معين من الجسم وشَرْطِه، ومصِّ الدم الفاسد، واستخراجه؛ فتعد أصلاً في جواز شق البدن، واستخراج الشيء الفاسد من داخله سواء كان عضواً، أو كيساً مائياً، أو ورماً أو غير ذلك[1].

والحجامة في العصر الحديث تعد نوعاً من الجراحة الطبية الصغرى؛ حيث يجري استعمالها في علاج عدد من الأمراض، والالتهابات[2].

ويدل على ذلك ما جاء في حديث جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما- قال: بعث رسول اللهﷺ إلى أبيٍّ بن كعب طبيباً، فقطع منه عرْقاً، ثم كواه عليه[3].

ووجه الدلالة أن النبيﷺ أقر الطبيب على قطع العرق، وكيِّه.

وقطع العرق ضرب من العلاج الجراحي، وهو مستخدم في الجراحة الطبية الحديثة، حيث يتم قطع مواضع من العرق في حال انسدادها، أو وجود آفة تستدعي قطع جزء منها[4].

إلى غير ذلك من الأحاديث الكثيرة في هذا السياق[5].

خامساً: أن النبيﷺ فتح العقول لمعرفة الطب، ومزيد التطور فيه؛ ومن أجلى الأدلة على ذلك قوله ﷺ: «**ما أنزل داءً إلا أنزل له شفاءً**»[6].

ومعنى أنزل: أي قدَّر.

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله في شرح هذا الحديث: «وعموم هذا الحديث يقتضي أن جميع الأمراض الباطنة لها أدوية تقاومها: تدفع مالم ينزل، وترفع ما نزل بالكلية أو تُخَفِّفه.

١- انظر أحكام الجراحة الطبية ص ٨٨

٢- انظر الجراحة الصغرى د. رضوان بابولي، ود. أنطوان دولي ص ٢٤

٣- رواه مسلم(٢٢٠٧)

٤- انظر أحكام الجراحة الطبيةص٨٨

٥- انظر كتب الطب في الصحاح، والسنن، وغيرهما: فيها أحاديث كثيرة من هذا القبيل.

٦- أخرجه البخاري (٥٣٥٤).

وفي هذا الترغيب في تعليم طب الأبدان، كما يتعلم طب القلوب، وأن ذلك من جملة الأسباب النافعة.

وجميع أصول الطب وتفاصيله شرح لهذا الحديث؛ لأن الشارع أخبرنا أن جميع الأدواء لها أدوية، فينبغي لنا أن نسعى إلى تعلمها، وبعد ذلك إلى العمل بها وتنفيذها»[1].

ثم إن في الحديث دلالةً واضحةً إلى أنه لا يأس من وجود علاج لأي مرض؛ طالما أن مسبب الأسباب وهو الله -تعالى- لم ينزل داءاً إلا أنزل له شفاءً.

ولقد كان كثير من الناس يظن أن بعض الأمراض ليس لها دواء، وعندما ارتقى علم الطب، ووصل الناس إلى ما وصلوا إليه من علم - عرفوا مصداق هذا الحديث[2].

سادساً: ما كان عليه العلماء المسلمون من الإسهام في تطوير الطب: فلقد عاشت أوربا في العصور الوسطى سنوات طويلة في ظلام دامس من الجهل، وتعد هذه الفترة فترة ركود حضاري بالنسبة لها.

وفي الوقت نفسه كانت البلاد الإسلامية تعيش حياة علمية مزدهرة، حتى أصبحت في ذلك الحين محط الرحل لطلاب العلم والمعرفة الذين يقصدونها، خاصة من البلاد الأوربية؛ طمعاً في الحصول على المعارف والفنون التي نبغ المسلمون فيها نبوغاً عظيماً.

ولقد تفجرت ينابيع المعرفة على أيدي جهابذة العلماء المسلمين في شتى العلوم والمعارف، حتى شمل ذلك علوم الطب، والحساب، والفلك، وغيرها من العلوم الأخرى.

١- بهجة قلوب الأبرار في شرح جوامع الأخبار للشيخ عبد الرحمن السعدي ص ٢١٣-٢١٤

٢- انظر بهجة قلوب الأبرار ص ٢١٤

وأمسكت تلك الأيدي الأمينة بزمام الحضارة العلمية، وقادتها بعقولها الفذة التي صقلتها رُوحانية الكتاب والسنة، فَسَمَتْ بها إلى ذروة المجد والعلياء[1].

يقول الشيخ الدكتور محمد المختار الشنقيطي -حفظه الله-: «وكان من ضمن ما نبغ به المسلمون في تلك العصور المزهرة علم الطب على اختلاف تخصصاته، والتي من ضمنها الجراحة الطبية.

فقد كانت الجراحة الطبية في العصور الإسلامية الأولى تعتبر صنعة ممتهنة، وكان علماء الطب المسلمين من الأوائل يترفعون عن القيام بها وأدائها، وكانوا يسمونها «عمل اليد» وكانت آنذاك من مهمة الحجامين الذين يقومون بالكي، والفصد والحجامة، وبتر الأعضاء تحت إشراف الأطباء وإرشاداتهم.

ثم لم تمض مدة حتى نبغ علماء الطب المسلمون في تطوير الجراحة الطبية والإسهام في تقدمها حتى وصلت إلى درجة عالية من الدقة والمهارة، وذلك بفضل الله -تعالى- ثم بفضل جهودهم المخلصة التي تمثلت في جوانب عديدة ساعدت على الوصول إلى هذه الغاية»[2].

إلى أن قال -حفظه الله-: «فقد كانوا أول من أفرد علم الجراحة الطبية بالكتابة عنه في مواضع مخصوصة من كتبهم الطبية، ثم بالتأليف المستقل الذي يجمع شتاته، ويعتني بصياغته في أسلوب علمي بديع.

وقد اعتنوا في تلك المؤلفات ببيان عدد من أنواع الجراحة الطبية التي لم يُسْبقوا إلى معرفتها، وقاموا بوصف مراحلها في كتبهم لأول مرة في التاريخ، ومن تلك الأنواع التي بينوها ما يلي:

١- عملية تفتيت الحصى الموجود في المثانة.

١- انظر أحكام الجراحة الطبية ص ٥٠

٢- أحكام الجراحة الطبية ص ٥٠-٥١.

٢ـ عملية تجبير الكسور الموجودة في الأنف.
٣ـ عملية فتح القصبة الهوائية
٤ـ عملية استئصال اللوزتين.
٥ـ عملية فتح الخراج الموجود في اللهاة.
٦ـ عملية قطع اللحم النابت في الأذن.
٧ـ عملية ثقب الأذن المسدودة.

ومع اكتشافهم لهذه الأنواع، ووصفهم لها لأول مرة في التاريخ نجدهم ـأيضاًـ قد تكلموا على بعض المعلومات المهمة جدًّا في علم الجراحة، وكانوا أول من نبه عليها، ومن تلك المعلومات تفريقهم بين الأورام الخبيثة ـالسرطانيةـ والزوائد اللحمية، حيث وضعوا بعض الأمارات والعلامات التي يمكن للطبيب أن يستهدي بها لمعرفة نوعية الورم هل هو خبيث فيتجنبه، أم هو من الزوائد اللحمية التي يمكن استئصالها ومداوتها بالجراحة»[1].

ثم ذكر الشيخ الدكتور محمد المختار الشنقيطي ـحفظه اللهـ نماذج عديدة من الأطباء المسلمين الذين كانت لهم الريادة والسبق في كثير من مجالات الطب كعبدالملك بن زهر[2]، والرازي[3].

ثم أطال الحديث عن الزهراوي، وجهوده في علم الطب، والجراحة، والتأليف في ذلك، واستفادة علماء الطب الجراحين الأوروبيين وغيرهم من الزهرواي على مدى القرون.

١ـ انظر أحكام الجراحة الطبية ص ٥١ـ٥٢

٢ـ عبدالملك بن زهر ولد ما بين عامي ٤٨٤ و ٤٨٧ وتوفي عام ٥٥٧، ويعد أول طبيب جراح قام بوصف جراحة الجهاز التنفسي، وذلك في كتابه الفريد في الطب «التيسير في المداواة والتدبير». انظر أحكام الجراحة الطبية ص ٥٣.

٣ـ الرازي هو أبو بكر محمد بن زكريا الرازي ولد في الري سنة ٢٥٤ وتوفي في بغداد سنة ٣١١، وهو أول من تكلم عن الفوارق التي يميز بها بين نوعي النزيف: النزيف الشرياني والوريدي، كما تكلم على جراحة الكسور والجبائر؛ فجاء بآراء في غاية الصحة، كما نبه على الطرق التي يمكن بـ ـ طتها إيقاف النزيف الشرياني، والسيطرة عليه. انظر أحكام الجراحة الطبية ص ٥٣.

ثم تحدث عن مقالة للزهراوي أفرد فيها الحديث عن علم الجراحة، وجاء فيها بالعجيب من الجراحات المبتكرة التي لم يَسْبِقْ أحدٌ إلى فعلها، والكتابة عنها.

ثم تحدث عن جهود الزهراوي في جراحة العيون، والأنف، والأذن، والحنجرة، والفم، الأسنان، وعظام الفكوك، وأنه أول من وصف ما يسمى بعملية تفتيت الحصى.

ثم تحدث عن جهود الزهراوي في علاج الفتوق، وما يعرف بتضخم الغدة الدرقية[1].

ثم ختم الشيخ الشنقيطي حديثه عن الزهراوي وجهوده في الطب بذكر بعض ما قيل عنه، ومن ذلك أنه أورد ما قاله عن الدكتور سيمون حايك، حيث قال: «غي دي شولياك ١٢٦٧-١٣٠٠م تأثر بالزهراوي، وبهذا الجراح الفرنسي تبتدئ سلسلة طويلة من الجراحين الفرنسيين وغيرهم.

وقد أثر تأثيراً كبيراً في الجراحين الذين جاؤوا من بعده؛ فقد أقلع عن استعمال المبيدات، وعاد إلى استعمال المراهم، والزيت، والفتيل، مقتفياً بذلك أثر الزهراوي»[2].

فانظر إلى هذا النموذج وهو الزهراوي، وانظر إلى آثاره مع أنه مات قبل ما يزيد عن ألف سنة، حيث مات في الأندلس بعد الأربعمائة الهجرية[3].

سابعاً: أن الفقهاء عَدُّوا حفظ الصحة أحد مقاصد الشريعة: ذلك أن تشريعات الإسلام كلها تُولي هذا المقصد -حفظ البدن وصحته- مكانة خاصة، بل تعده ركناً أساساً.

١- انظر أحكام الجراحة الطبية ص ٥٤-٦٥

٢- أحكام الجراحة الطبية ص ٦٥

٣- انظر جذوة المقتبس للحميدي ص ٢٠٨-٢٠٩ وأحكام الجراحة الطبية ص٥٥

ولهذا كان من أعظم الأدعية النبوية سؤال الله العافية، بل إن النبيﷺ جعل العافية تلي نعمة الإيمان في الأهمية، قال رسول اللهﷺ: «**سلوا الله اليقين والمعافاة، فما أوتي أحد بعد اليقين خيراً من العافية**»[1].

ومن دعائهﷺ «**اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري، لا إله إلا أنت**»[2].

يقول الطبيب الدكتور محمد نزار الدقر: «وتتطابق نظرة الإسلام للصحة مع المفهوم الحديث؛ فالصحة في مفهوم الطب الحديث ليست مجرد الخلوِّ من العاهات أو الأمراض، بل أن يتمتع الفرد برصيد من القوة في وظائف أعضائه تجعله يتحمل ما قد يتعرض له من مسببات كثيرة من الأمراض.

وهذا تطابقٌ مُعْجِزٌ حقًّا مع ما قال به نبي الرحمة محمدﷺ: «**المؤمن القوي خير وأحب إلي من المؤمن الضعيف**»[3][4].

ثامناً: أن الإسلام عني بصحة الإنسان قبل أن يتخلق: إذ أرشد إلى حسن انتقاء شريك الحياة زوجاً أو زوجة؛ حتى تخرج منهما ذرية سليمة.

ومصداقه قول النبيﷺ: «**تخيروا لنطفكم**»[5].

كما أن الإسلام حث على الرضاعة: حيث أرشد إليها، وحث على إطالة مدتها قدر الإمكان؛ ليحصل الطفل على عناصر المناعة الطبيعية اللازمة التي لا تعطيها الرضاعة الصناعية.

---

١ ـ أخرجه الترمذي (٣٥٥٨) وقال الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي (٣٥٥٨): «حسن صحيح».

٢ـ أخرجه أبو داود (٥٠٩٠) قال عنه الألباني في صحيح أبي داود (٥٠٩٠): «حسن الإسناد».

٣ـ أخرجه مسلم (٢٦٦٤)

٤ـ روائع الطب الإسلامي د. محمد نزار الدقر ٢/١ .

٥ـ أخرجه ابن ماجة (١٩٦٨) قال عنه الألباني في الصحيحة (١٠٦٧): «صحيح».

قال الله -عز وجل- ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾ البقرة: ٢٣٣[١].

تاسعاً: تقرير بعض الأمور العلاجية: حيث وجه الإسلام الأمة لأمور تنفعها بوحي السماء كما قال النبيﷺ: «**عليكم بهذه الحبة السوداء؛ فإن فيها شفاءً من كل داء**»[٢].

ثم إن في إرشادات القرآن الكريم توجيه إلى الطب الوقائي الذي يعمل على حماية صحة الفرد، ويحافظ على صحة المجتمع كله، قال الله -تعالى-: ﴿ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾ البقرة: ١٩٥.

وفي الإسلام نظام صحي عالمي، يكاد يكون أول نظام في ذلك، ألا وهو إقرار الحجر الصحي عند حدوث الأوبئة كالطاعون، والكوليرا؛ حيث وضع له قواعد راسخة أقرها الطب الحديث، فقد روى الشيخان عن النبيﷺ قوله: «**إن هذا الطاعون رجز، وبقية من عذاب عُذِّبه من كان قبلكم؛ فإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها؛ فراراً منه، وإذا سمعتم به في أرض فلا تدخلو عليه**»[٣].

يقول الدكتور محمد الدقر معلقاً على هذا الحديث: «والذي يعرف أهمية الحجر الصحي في حياة الأمم يعرف عظمة ما جاء النظام الصحي الإسلامي منذ قرون»[٤].

عاشراً: أن في آداب الطعام في الإسلام إشاراتٍ كثيرةً لحفظ الصحة: يقول الدكتور محمد الدقر: «وآداب الطعام مفخرة من مفاخر الهدي النبوي العظيم،

١- انظر روائع الطب الإسلامي د. محمد نزار الدقر ٣/١.
٢- انظر روائع الطب الإسلامي د. محمد نزار الدقر ٣/١.
٣- البخاري (٥٣٩٨) ومسلم(٢٢١٨) وهذا لفظ مسلم.
٤- روائع الطب الإسلامي ٣/١

حرص من خلالها على أن يتناول المسلم طعاماً نظيفاً خالياً من أي تلوث، فأمر بالأكل باليد اليمنى، وأمر بتغسيل اليد قبل الطعام وبعده، وأمر بتجنب الإسراف في الأكل، وتجنب إدخال الطعام على الطعام».

إلى أن قال: « وجعل -سبحانه- من أهم أهداف البعثة المحمدية أن يحل لأمته الطيب النافع، ويحرم عليها الخبيث الضار، وقال -تعالى- معدداً أهداف بعثة محمدﷺ: ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ ﴾ الأعراف: ١٥٧[1].

ويواصل الدكتور الدقر حديثه فيقول: «هذا وإن تحريم الخمر والتدخين والمخدرات يمكن اعتباره أهم منجزات شريعتنا الغراء في مجال الطب الوقائي؛ إذ إن التزام المجتمع باجتناب هذه الخبائث يقيه من الوقوع في براثن العديد من الأمراض المهلكة، ويحمي الأجنة من التشوهات، ويقي الأفراد من الحوادث»[2].

حادي عشر: أن الشريعة الإسلامية وضعت القواعد للوقاية من الحوادث التي تؤدي إلى إزهاق الأرواح، أو الحاق الأضرار بالناس، وذلك ضمن أوامرَ ونواهٍ محددة واضحة تقود من يأخذ بها إلى السلامة، وتنأى به عن العطب، فمن ذلك أن النبيﷺ نهى أن يبيت المسافر في طريق الناس، فعن ابي هريرةرضي الله عنه عن النبيﷺ قال:« **وإذا عرستم بالليل فاجتنبوا الطريق؛ فإنها مأوى الهوام بالليل**».

وفي رواية « **وإذا عرستم بالليل فاجتنبوا الطريق؛ فإنها طريق الدواب، ومأوى الهوام**»[3].

١- روائع الطب الإسلامي ٤/١

٢- روائع الطب الإسلامي ٤/١

٣ - أخرجه مسلم (١٩٢٦).